6004 - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر حدثنا زيد بن أخزم حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك Y عن أبي هريرة عن النبي A قال : (من اطلع إلى دار قوم بغير إذنهم ففقؤوا عينه فلا دية ولا قصاص) K إسناده صحيح على شرط البخاري